ISSN: 2737-8152

مجلة القانون و المجتمع

دورية علمية محكمة و مفهرسة، تعنى با لدراسات الاجتماعية و القانونية و الاقتصادية، تصدر عن معهد الدراسات الاجتماعية و الإعلامية.

العدد 18
السنة 6

ايوليوز/شتنبر 2025

مدير النشر: يونس بنان ـ مديرة التحرير: د سناء حواتا

قراءة في المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي

بدر الباز

REVUE
DROIT & SOCIETE
مجلة
القانون و المجتمع
دورية علمية محكمة تعنى بالدراسات و الأبحاث في المجال القانوني و الاجتماعي و الاقتصادي.
PERIODIQUE SCIENTIFIQUE A COMITE DE LECTURE, CONSACRE A LA PUBLICATION D'ETUDES ET DE RECHERCHES DANS LES DOMAINES JURIDIQUE, ECONOMIQUE ET SOCIAL

العدد 18 السنة 6 الفصل الثالث يوليوز/ شتنبر 2025 DOI :https://doi.org/10.5281/zenodo.17554825

قراءة في المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي.

A STUDY OF INTERNATIONAL STANDARDS ON ELECTORAL EMPOWERMENT

بدر الباز

دكتورفي القانون العام والعلوم السياسية

جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب

CC BY

الباز, . بدر . (2025). قراءة في المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي. مجلة القانون و المجتمع, 6(18), 7 26.
https://doi.org/10.5281/zenodo.17554825

قراءة في المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي

الملخص

التمكين الانتخابي حسب المعايير الدولية، انتقل من مقاربة حقوقية عامة إلى مقاربة شمولية، تنبني على محددات خاصة، جوهرها اتخاذ تدابير لصالح الفئات المهمشة، بناء على معيار الضرورة ومعيار التناسب ومعيار تحقق هدف التمكين. وهذه المعايير بدأ التأسيس لها منذ مخرجات *مناهج عمل بكين (1995)* باعتبارها الأساس المعياري للمساواة في المشاركة السياسية، مرورا بمخرجات البرلمان الدولي، تعكسها عدة قرارات صادرة عنه، ونهاية بالمبادئ الأممية للمشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018. وجميعها مرجعيات دولية، تشكل تصورا دوليا- للتمكين الانتخابي، يربط بين الحق في المشاركة الانتخابية والقدرة الفعلية على التأثير في صنع القرار السياسي، وذلك بهدف تعزيز الشرعية الديمقراطية والمواطنة المتكافئة لمختلف الفئات المهمشة في النظم السياسية التي تعرف تشوها في خريطة تمثيليتها الانتخابية.

والمستخلص، بشكل أدق، من مختلف المعايير الدولية، هو أن التمكين الانتخابي اختيار سياسي للدولة، بهدف تجديد نسقها، جوهره ينبني على صدقية مؤشرات واقع التمثيلية الانتخابية، حيث ينزوي إلى إقرار آليات وتدابير متناسبة بين واقع التهميش وأهداف التمكين، بشكل متعدد ومتكامل

بدر الباز

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية

جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب

يراعي الشرط الزماني والمكاني للمتغيرات الفعلية الخاصة بكل فئة، وذلك بغية ضمان تموقعها ضمن النظام العام الانتخابي.

الكلمات المفتاحية: المشاركة الانتخابية، المعايير الدولية، الضرورة، التناسب، التدابير، هدف التمكين.

A STUDY OF INTERNATIONAL STANDARDS ON ELECTORAL EMPOWERMENT

Badr El Baz

PhD in Public Law and Political Science
Sidi Mohamed ben Abdelah University, Fez, Morocco.

Abstract

According to international standards, electoral empowerment has evolved from a general human rights-based approach to a comprehensive framework grounded in specific criteria. At its core lies the adoption of measures in favor of marginalized groups, based on the principles of necessity, proportionality, and the realization of empowerment objectives. The foundations of these standards were laid by the outcomes of the Beijing Platform for Action (1995), which established a normative basis for equality in political participation, further developed through the resolutions and instruments of the Inter-Parliamentary Union, and culminating in the United Nations Principles on Participation in Public Affairs (2018). Collectively, these international references form a global conception of electoral empowerment that links the right to participate in elections with the actual ability to influence political decision-making. This approach seeks to enhance democratic legitimacy and ensure equitable citizenship for marginalized groups within political systems that exhibit imbalances in electoral representation.

More precisely, the synthesis of international standards reveals that electoral empowerment constitutes a political choice of the State, aimed at renewing its governance system. Its essence lies in the credibility of indicators reflecting the reality of electoral representation, achieved through the establishment of proportionate mechanisms and measures that bridge the gap between marginalization and empowerment objectives. These measures are multidimensional and integrated, taking into account the temporal and spatial conditions specific to each group, with the ultimate goal of ensuring their effective inclusion within the general electoral framework.

Keywords: Electoral participation, international standards, necessity, proportionality, measures, empowerment objective.

مقدمة

المشاركة السياسية هي فعل يخضع لعدة مؤثرات، ويتأثر بعدة ممارسات، وهو نسق سياسي بالدرجة الأولى، يقاس من خلاله، شرعية الحكم وقنواته الدالة على مستويات ممارسته الديمقراطية، كما يعد عنصرا حاسما في بنية الوظيفة النسقية لأي نظام سياسي؛ وبالأخص من حيث تملكه لمقومات المؤسسات الفاعلة التي تحتضن مختلف الفئات وتصون ارادة الأفراد واختياراتهم السياسية بشكل فعلي.[1] والتمكين بصفة عامة يعبر عن مجموعة من الأساليب التي تهدف إلى مواجهة الآثار السلبية التي خلفها الماضي والسعي نحو القضاء على الصور النمطية التي تصادر حقوق الفئات الضعيفة، ولهذا يعرف "فرنارد سوكرامانيان" (**Fedinanad soucarmanien**) التمكين باعتباره" **اختلاف قانوني في المعاملة أنشأ بصفة وقتية، والذي تؤكد السلطة التشريعية بصفة صريحة أن الهدف منه هو تفضيل فئة معينة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين على حساب فئة أخرى بهدف التقليص من اللامساواة الفعلية الموجودة مسبقا بينهما**".[2]

واذا يستنبط من هذا التعريف أن التمكين هدفه التصدي لواقع الإقصاء والتهميش الذي تعاني منه الفئات الضعيفة في المجتمع السياسي على جميع المستويات بما فيها المشاركة في السياسية والانتخابية، وأن اعتماده لا يتناقض ومبدأ إقرار المساواة بين أفراد المجتمع، بل التصدي لواقع اللامساواة، فإن هذا الاختيار؛ الذي هو في الأصل ردة فعل على واقع التهميش - متوقف على تدخل المشرع وعلى اختياراته التشريعية؛ خاصة وأن وظيفة التميز الايجابي الذي هو جوهر التمكين الانتخابي في الوقت الراهن، تختلف عن زمن ظهورها في السياق الأمريكي خلال ستينيات القرن الماضي[3]؛ إذ أنها لم تعد فقط آلية لإدماج وتعويض الاقليات العرقية وفقط، وإنما امتد استخدامه ليصبح أداة تعويضية تستعمل خلال مدة زمنية محددة، لتحقيق تكافؤ الفرص بين مختلف فئات المجتمع، بل واضحى أسلوبا تنمويا تعويضيا، وادماجيا، أخذت به مختلف الديمقراطيات العريقة والحديثة على حد السواء، وتطورت منظومته ومعاييره بسيرورة تطور التجارب المقارنة، التي وضعت عدة محددات ناظمة، غايتها تمكين جميع الفئات من التموقع ضمن النظام العام الانتخابي.[4]

---

[1] - WELCH S. Dimensions of political participation in a Canadian sample. Canadian Journal of Political Science/Revue canadienne de science politique, 1975, vol. 8, no 4, [en ligne] : https://www.cambridge.org/core/journals/canadian-journal-of-political-science-revue-canadienne-de-science-politique/article/abs/dimensions-of-political-participation-in-a-canadian-sample/F8C868B66EF8F59B27902C6714EC4486, consulté le 12/10/2018, p. 553-559.

[2] - MELIN-SOUCRAMANIEN F. Les adaptations du principe d'égalité à la diversité des territoires. Revue française de droit Administratif, vol.5, N 13, septembre-Octobre, 1997, p.911.

[3] - خالد حمدان، خالد حمدان: "تأثير جيل الشباب في تجديد النخبة السياسية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، السنة الجامعية 2021-2022، ص 399.

[4] - راجع محسن عوض وعلاء شلبي وآخرون:" دليل التمكين القانوني للفقراء – معارف وخبرات" دليل التمكين القنوني للفقراء – معارف وخبرات" المنظمة العربية لحقوق الانسان وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي،-https://aohr.net/portal/wp-content/uploads/2014/02/%D9 -، تاريخ التحميل 2022/07/12 على السعة التاسعة ليلا ص 40 وما بعدها.

وللإشارة أن التمكين الانتخابي، تم تبنيه في الأصل من جانب الأحزاب السياسية لصالح فئة النساء في النرويج خلال السبعينيات، ومنذ ذلك الحين أضحى أحد أسرع الاتجاهات القانونية التي شهدت ازدهارا وانتشارا كبيرا في مناطق وسياقات سياسية مختلفة من العالم.[5] إضافة إلى كونه طرح العديد من السجالات الفكرية والسياسية عندما تم التفكير فيه باعتباره آلية سياسية يمكن اعتمادها لتحسين الشرط السياسي للمشاركة النسائية والشبابية، ومن بين التفسيرات التي قدمت هي أن نظام **"الكوتا"** يسمح بخلق تعبئة سياسية للفئات المهمشة، ويمنح الحوافز الاستراتيجية للنخب السياسية، كما أنه يجعل من المعايير السياسية القائمة متسقة مع السياسات العمومية ومع المعايير الدولية للمشاركة السياسية.[6]

هذا التوجه مرده الى ارهاصات وقعت خلال نهاية ثمانينيات القرن العشرين، حيث أصبح مستقبل الأنظمة السياسية في العالم الثالث مرتبطا بمدى انفتاحها السياسي، في ظل نظام عالمي جديد، رسمت معالمه سردية **"النهايات"**، التي أطلقها المفكر الأمريكي **"فوكوياما فرانسيس"**؛[7] إذ دفع انتصار الخيار الليبرالي، بلغة هذا المفكر، العديد من الدول لتبني القضايا الحقوقية، والالتزام بالمواثيق الدولية، ومن بينها قضايا الفئات المهمشة.

وفي سياق تجديد النظم السياسة، تطورت المشاركة الانتخابية، التي هي جزء من المشاركة السياسية، بتطور مستويات تنزيل العملية الديمقراطية، ليس فقط بخصوص نزاهة وصديقة العملية الانتخابية، وإنما حتى على مستوى تمكين مختلف الفئات من المشاركة الانتخابية؛ منها مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بإقرار حق الأفراد من المشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018.[8]

هذه المبادئ الأممية تضمنت معايير تخص تمكين مختلف الفئات المهمشة من المشاركة السياسية، وفق معايير مضبوطة، مثل: معيار الضرورة؛ والتناسب؛ ومعيار تحقق هذه التمكين، وعليه. وعليه، فعملية التمكين، هي عملية مؤشرات بالدرجة الأولى وعملية معطيات دقيقة، الهدف منها هو التصدي لواقع التهميش والتدخل من أجل تغييره. وهذا المعطى، يحيلنا إلى عناصر مهمة، منها: عنصر الرصد لمختلف

---

[5] - Richard E .The Norwegian Experience of Gender Quotas" A paper presented at the International Institute for Democracy and Electoral Assistance , (IDEA)/CEE Network for Gender Issues Conference The Implementation of Quotas: European Experiences Budapest, Hungary, 22–23 October 2004 ;https://www.legislationline.org/download/id/2880/file/The%20Norwegian%20experience%20of%20gender%20quotas.pdf, Download date 2022-04-18/ 10h, p. 4.

[6] - فاديا كيوان: "مأزق تطبيق نظام الكوتا لضمان مشاركة النساء في الحياة السياسية في لبنان، والحلول البديلة أو المكّملة"، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)،

https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/mzq_ttbyq_nzm_lkwt_ldmn_mshrk_lns_fy_lhy_lsysy_fy_lbnn.pdf، تاريخ التحميل 2014/03/12 على الساعة الحادية عشرا.

[7] - فوكوياما فرانسيس: "نهاية التاريخ وخاتم البشر"، فوكوياما فرانسيس (Francis Fukuyama) : "نهاية التاريخ وخاتم البشر"، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ترجمة حسين أحمد أمين، الطبعة الأولى 1993، مصر، القاهرة، ص 29 وما بعدها.

[8] - مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018، مجلس حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، قرار رقم: 11/39، أكتوبر 2018، دولة سويسرا، جنيف، مقر الأمم المتحدة.

الجوانب المرتبطة بواقع المشاركة الانتخابية وعلى مستوى مختلف القنوات الوظيفية المتحكمة في نسقها؛ إضافة إلى عنصر التدخل من قبل الدول لمعالجة واقع التمثيلية الانتخابية وفرض آليات وتدابير لتغييره...، وكل ذلك له محددات موضوعية،[9] تجعل من عملية التمكين عملية وظيفية بامتياز، الهدف منها، حصر جوانب التهميش بمنطلقات علمية، والتدخل بتدابير فعالة، والحرص على تنزيلها بما يستجيب وهدف التصدي للامساواة الفعلية الذي يفرضها الواقع الانتخابي.

هذه المقاربة مستمدة من أحدث الصكوك الدولية، منها مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بحق الأفراد في المشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018، المشار إليها سلفا. إضافة إلى معايير أممية أخرى منها مخرجات مؤتمرات بكين وقرارات البرلمان الدولي. وعليه، فقضية هذه الورقة، تتمحور حول إشكالية رئيسية تتجلى في حدود مناط الاستناد على المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي بهدف عقلنة الخريطة الانتخابية، استجابة لتمكين مختلف الفئات المهمشة من التعبير عن حرياتهم السياسية وتموقعهم ضمن النظام العام الانتخابي؟

هذه الإشكالية الرئيسية، لها عناصر جزئية، تتجلى في عدة إشكالات فرعية، تتمثل في:

- مدى وضوح المحددات العامة للتمكين الانتخابي في ضوء المعايير الدولية؟
- هل هناك تمايز بين عناصر التمكين حسب كل فئة من الفئات المهمشة والمحدودة التمثيلية ضمن المؤسسات الانتخابية؟
- هل هذه المحددات تنبني على معيار علمي يتماشى وطبيعة المشاركة الانتخابية التي يبقى الفاعل ضمن نسقها هو صانع القرار العمومي والمتحكم في مداخل اصلاح القوانين الانتخابية؟

مقاربة هذه الإشكالات الفرعية تستوجب الانطلاق من فرضية أساسية تتجلى في كون المعايير الدولية الخاصة بالتمكين الانتخابي لمختلف الفئات؛ هي معايير متكاملة وتعد جوهر القياس والحكم على إرادة

[9] - لقد جاء في مضمون دليل المؤشرات الدالة عمى النوع الاجتماعي، الذي أصدره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية سنة 2004، أن مفهوم التمكين السياسي يتم قياسه من خلال جملة من العناصر الأساسية، تم اعتبارها، مؤشرات ومعطيات خاصة، يتم الاعتماد عليها لقياس مدى تفعيل عملية التمكين سياسيا على أرض الواقع، من فترة إلى أخرى. وتتمثل هذه العملية في عينة تمكين المرأة سياسيا من خلال عدة محددات تتمثل في ما يلي ": تحديد النسبة المئوية لعدد المقاعد المخصصة للنساء في الإدارة المحلية والبرلمان وفي مواقع صنع القرار؛ تحديد النسبة المئوية للنساء في السلطة التنفيذية؛ تحديد النسبة المئوية للنساء في الوظائف العامة؛ تحديد النسبة المئوية للنساء والرجال الذين أدلوا بأصواتهم في الانتخابات؛ تحديد النسبة المئوية لمن يحق لهم التصويت من الجنسين؛ تحديد نسبة الأعضاء النساء مقارنة بنسبة الأعضاء رجال في المنظمات الشعبية والنقابات المهنية والجمعيات العامة". لتعمق أكثر راجع :

- دليل المؤشرات الدالة عمى النوع الاجتماعي، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية سنة 2004%D2004/12/2012/ar/org.iknowpolitics.www://https، تاريخ التحميل 2022/12/12 على الساعة الرابعة زوالا ص 7 وما بعدها.
- ريم عشي: "تمكين المرأة: المفهوم والابعاد"، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، مجلد 2، العدد 14، السداسي الأول 2020، ص 41؛ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية، دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي، https://www.iknowpolitics.org/sites/default/files/0.pdf، تاريخ التحميل 2021/03/12 على الساعة الرابعة زولا، ص 10 وما بعدها.
- الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات وآخرون: خارطة طريق الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات لسنوات 2021 – 2023، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، أستكهولهم، دولة السويد، 2021، ص20 وما بعدها.

صانع التشريع الانتخابي ومدى حرصه على احترام حريات الأفراد واختياراتهم السياسية مقابل تمكين مختلف الفئات من التموقع ضمن النظام العام الانتخابي.

تأكيد هذه الفرضية أو نفيها يستوجب الركون إلى مناهج علمية؛ منها : المنهج البنيوي والمنهج الوظيفي، وتقنيات تحليل المضمون، بهدف قراءة المعاير الدولية قراءة متكاملة تهدف إلى استنباط مختلف الأهداف المرجوة من إقرارها دوليا، وذلك وفق التصميم التالي:

أولا: المحددات العامة للتمكين الانتخابي.

ثانيا: المحددات الخاصة بتمكين المرأة انتخابيا.

ثالثا: المحددات الخاصة بتمكين الشباب انتخابيا.

أولا: المحددات العامة الخاصة بالتمكين الانتخابي.

المشاركة السياسية، بالنظر إلى كونها وسيلة لتعزيز شرعية الحكم، غالبا ما تطمح إليها مختلف الانظمة السياسية؛ وبالأخص الأنظمة الهجينة، التي تطمح إلى تحقيق نسبها العالية، أو من حيث كثافتها أو بتنوع فئاتها أو بتعدد المؤثرين في مستوياتها، وذلك بالنظر إلى وظائفها المعلنة والمتعددة، التي من بينها بناء علاقات دولية متينة وشركات متعددة مع مؤسسات دولية واقليمية.[10]

وإذا كانت هذه الغاية تشكل طموحا لهرم السلطة بالدرجة الاولى، لتبرير شرعيته، مقابل أنها تشكل مطالب اصلاحية ملحة لقنوات سياسية ضاغطة (أحزاب سياسية، مجتمع مدني ..)، بالنظر إلى انعكاسها الفعلي على الحقوق السياسية للأفراد وتمثيلهم داخل مؤسسات الدولة، فإن كلا الهدفين ينزويان الى مرجعية متينة؛ تتجلى في المرجعية الدولية لحقوق الانسان، رغم الاختلاف في توظيفها ورغم تبرير مستويات التفاعل مع صكوكها.[11]

[10] - أمين خديجة ومحمد عرفة:" الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الأقطار العربية"، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، بيروت، 2009/2008، ص 375 وما بعدها. كما يمكن مراجعة ياسير بوكلاطة:"مبدأ المناصفة في ظل الدستور المغربي لسنة 2011 – دراسة مقارنة-"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد بفاس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، السنة الجامعية، 2022-2021، ص 341.

[11] - تلك المحددات التي يتم توظيفها، لقياس شرعية العملية الديمقراطية ونزاهتها، رسمت معالمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان من خلال ما يلي: "

- Construire l'État de droit pour justifier les demandes en matière de droits humains et de justice électorale;
- Mettre en place des organismes de gestion électorale (OGE) professionnels et compétents, pouvant agir en toute indépendance pour assurer le déroulement d'élections transparentes et dignes de la confiance de l'opinion publique;
- Mettre en place des institutions et des normes de compétition pluraliste et de division des pouvoirs qui renforcent la démocratie en tant que garantie de sécurité réciproque entre les adversaires politiques;

فالمرجعية الدولية لحقوق الإنسان، تشكل أرضية مؤسسة لمعايير ناظمة لمختلف مستويات المشاركة السياسية؛ منها الاعتراف بالحقوق الانتخابية في نطاق مبدأ المساواة، مقابل إقرار تدابير التمييز الايجابي في نطاق اللامساواة الفعلية التي تعاني منها مختلف الفئات، وإخضاع عملية التمكين لمعايير محددة، حيث أن هذه المرجعية هي صاحبة الفضل الكبير في بناء فلسفة خاصة بتمكين الفئات المحرومة.[12]

فمفهوم التمكين عامة والتمكين السياسي على وجه الخصوص، يعد أحد المفاهيم التي اكتسبت أهمية كبيرة خلال العقود الأخيرة، سواء فيما يتعلق بطبيعة الجدل حول نقطة بدايته ونشأته، أو فيما يرتبط بتداخل عناصره واتساع دائرته، أو فيما يخص مجالاته المتعددة والمشتركة، كما يرتبط ارتباطا وثيقا بتطور فلسفة حقوق الانسان واتساع معاييرها الموضوعية، بل وكيف انتقلت هذه الأخيرة من مستوى تكريس قيم المساواة والحرص على تجلياتها بمعايير دقيقة إلى فلسفة التصدي للامساواة الفعلية والمصلحة النوعية لبعض الفئات، حتى أضحى موضوعها (عملية التمكين) يشكل نطاقا تنمويا إنسانيا يستهدف تمكين المهمشين من وسائل القوة اللازمة لمحو آثار تهميشهم ومساعدتهم على التموقع داخل النظام العام السياسي.[13]

وإذ ينفتح مفهوم التمكين على العديد من العناصر المهمة في العلوم الاجتماعية، حسب دليل التمكين القانوني للفقراء الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان سنة 2013[14]، ويرتبط حسب وجهة نظر هذه الأخيرة بعدة مداخل قانونية و مؤسساتية واجتماعية للتصدي للامساواة الفعلية، فإنه يتطلب وفقها نهجها، ليس فقط تغيير جل العلاقات بين القوة السائدة التي تعني زيادة الوصول إلى أسس القوة الاجتماعية، بل يتعداها إلى تحويل القوة الاجتماعية إلى قوة سياسية قادرة على تحويل المطالب السياسية إلى حقوق شرعية.

وبهدف جعل عملية التمكين وسيلة لإقرار حقوق شرعية لفائدة فئة مهمشة، فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعرف هذه العملية بكونها **"وسيلة لتعزيز قدرة الإنسان على إحداث التغيير، من خلال صيانة**

- Éliminer les obstacles juridiques, administratifs, politiques, économiques et sociaux à une participation politique universelle et égale;
- Réglementer le financement incontrôlé, occulte et opaque des groupes politiques. », le réseau de savoir électorale. L'Encyclopédie ACE: Intégrité électorale. ; 3ém édition 2012. [enligne]https://aceproject.org/search?rtype=&country=&topic=&SearchableText=L%E2%80%99Encyclop%C3%A9die%20ACE%3A%20Int%C3%A9grit%C3%A9%20%C3%A9lectorale&language, consulté le 12/03/2021, à 15h30 min. P8.

[12]-RECOMMANDATIONS GÉNÉRALES ADOPTÉES PAR LE COMITÉ POUR L'ÉLIMINATION DE LA DISCRIMINATION À L'ÉGARD DES FEMMES Seizième session (1997)* Recommandation générale no 23: La vie politique et publique , Figurant dans le document A/52/38 ;https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1_Global/INT_CEDAW_GEC_4736_F.pdf ; 12/06/2021/6h ; p3.

[13]- مراد ممدوح كامل السيد: "ايديولوجية التمكين.. في ظل التحولات التنظيمية"، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، مصر، طبعة 05 يناير 2016،

[14] - محسن عوض وآخرون: دليل التمكين القانوني للفقراء"، م س، ص 41 وما يليها.

حقوقه و إقرار حمايته بشكل متساو مع باقي أفراد المجتمع"، وأن عملية التمكين حسب هذا الأخير تعد عنصرا أساسيا في نهج الإمكانات.. والاستفادة منها، كما يرتبط حسب مخرجات هذا البرنامج بالعديد من نتائج التنمية البشرية، باعتبارها قيمة جوهرية.[15]

وللأهمية بمكان وبهدف ضبط معالم عملية التمكين، عمليا وواقعيا، فإن البرنامج نفسه نبه إلى معطى جد مهم يتجلى في وجود صعوبات لقياس مستويات واتجاهات هذه الأخيرة، بمقاييس كمية ومعطيات احصائية دقيقة نظرا لاختلاف وجهات النظر حول المواضيع المهمة المرتبطة بها. وهو ما أكدته حتى مخرجات إعلان ومنهاج عمل بيجين من خلال القرار رقم 1 للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في **"بيجين"** خلال الفترة بين 4 و15 سبتمبر من سنة 1995، الذي أكد على ضرورة **"رصد وتقييم التقدم المحرز في تمثيل المرأة من خلال جمع وتحليل ونشر البيانات الكمية والكيفية بانتظام عن المرأة والرجل على جميع المستويات في مختلف مناصب صنع القرار في القطاعين العام والخاص، ونشر البيانات عن عدد النساء والرجال الموظفين على مختلف المستويات في الحكومات بصورة سنوية، وضمان تمتع المرأة والرجل بحق متكافئ في الوصول إلى الوظائف العامة بمختلف أنواعها، و إقامة آليات داخل الهياكل الحكومية لرصد التقدم المحرزفي هذا الميدان"**.[16]

وبغض النظر عن ما يحتمله هذا المعطى من منطلقات وجوانب خاصة بضبط مدلولات عناصر عملية التمكين في علاقتها بمؤشرات الواقع، فإنه .أي برنامج الامم المتحدة الإنمائي نفسه .انزوى إلى عنصر جد مهم، يشكل محورا ضابطا لمختلف المتدخلين ومختلف العلاقات القائمة على عملية التمكين. يتجلى ذلك في كون هذه الأخيرة في جميع المجالات بما فيها المشاركة السياسية؛ هي عملية مؤشرات بالدرجة الأولى وعملية معطيات دقيقة هدفها رصد واقع التهميش والتدخل من أجل تغييره.[17]

---

[15] - قردوح رضا: " إسهامات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في التمكين القانوني للفقراء"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 19 / العدد 02 (2019) ص 30.

[16]- إعلان ومنهاج عمل بيجين، القرار رقم 1 للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة الممتدة من 4 الى 15 شتنبر من سنة 1995، مكتبة حقوق الانسان جامع مينوسوتا، http://hrlibrary.umn.edu/arabic/BeijingDeclPl.html#_ednref2تاريخ الاطلاع 2021/05/03.

[17] -لقد جاء في مضمون دليل المؤشرات الدالة عمى النوع الاجتماعي، الذي أصدره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية سنة 2004، أن مفهوم التمكين السياسي للمرأة يتم قياسه من خلال جملة من العناصر الأساسية تم اعتبارها كمؤشرات يتم الاعتماد عليها لقياس مدى تفعيل تمكين المرأة سياسيا على أرض الواقع من فترة إلى أخرى وتتمثل في": تحديد النسبة المئوية لعدد المقاعد المخصصة للنساء في الإدارة المحلية والبرلمان وفي مواقع صنع القرار؛ تحديد النسبة المئوية للنساء في السلطة التنفيذية؛ تحديد النسبة المئوية للنساء في الوظائف العامة؛ تحديد النسبة المئوية للنساء والرجال الذين أدلوا بأصواتهم في الانتخابات؛ تحديد النسبة المئوية لمن يحق لهم التصويت من الجنسين؛ تحديد نسبة الأعضاء النساء مقارنة بنسبة الأعضاء رجال في المنظمات الشعبية والنقابات المهنية والجمعيات العامة". لتعمق أكثر راجع : مريم عشي: "تمكين المرأة: المفهوم والابعاد"، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، مجلد 2، العدد 14، السداسي الأول 2020، ص 41؛ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية، دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي، https://www.iknowpolitics.org/sites/default/files/0.pdf، تاريخ التحميل 2021/03/12 على الساعة الرابعة زولا، ص 10 وما بعدها. كذلك راجع الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات وآخرون: خارطة طريق الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات لسنوات 2021 – 2023، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، دولة السويد، أستكهولهم، 2021، ص20 وما بعدها. حيث يتضمن هذا العمل المرجعي تخطيطا، من حيث الأهداف الخاص بالمشاركة الانتخابية وآليات تنفيذها والمؤشرات الخاصة بها، بشكل سلس ومنظم يشمل جميع المتدخلين ومختلف المحددات الخاصة بتمكين هذه الفئة.

وهذا المعطى، يحيلنا إلى عناصر مهمة؛ منها عنصر الرصد لمختلف الجوانب المرتبطة بواقع المشاركة الانتخابية وعلى مستوى مختلف القنوات الوظيفية المتحكمة في نسقها، اضافة الى عنصر التدخل من قبل الدول لمعالجة الواقع وفرض آليات وتدابير لتغييره. وكل ذلك له محددات موضوعية، تجعل من عملية التمكين عملية وظيفية بامتياز، الهدف منها حصر جوانب التهميش بمنطلقات علمية والتدخل بتدابير فعالة والحرص على تنزيلها بما يستجيب وهدف التصدي للامساواة الفعلية الذي يفرضها الواقع.

تلك المحددات، تتجلى في الموازاة بين عنصر الضرورة[18] الذي يعكس واقع التهميش وبين حصر هدف التمكين والحرص على تنزيله من خلال آليات وتدابير فعالة، تشكل معيارا ناظما لها (التدابير والآليات) سواء من حيث تفعيلها أو تغييرها أو تعديل جزء منها، وذلك من خلال محدد آخر، يتجلى في معيار التناسب بين المحددين السابقين الذكر – أي التناسب بين واقع التهميش وهدف التمكين، وكل ذلك يتم بشكل متزامن مع ما يتم قياسه من تغييرات قد تطرأ على مؤشرات واقع المشاركة الانتخابية (واقع اللامساواة).

وارتباطا بهذا العناصر، تبنت[19] لجنة الأمم المتحدة الخاصة بـ التمكين القانوني للفقراء، عملية التمكين **"كإستراتيجية للتنمية"**، بل وحذرت من كونها ليست بديلا عن مبادرات التنمية الأخرى؛ فمتى أصبح القانون في خدمة الجميع، حسب رأيها، فسيتم تعريف ما للجميع من حقوق وما عليهم من التزامات مع إنفاذ تلك الحقوق والالتزامات، وهو ما يسمح للأفراد بالتفاعل فيما بينهم في مناخ تسوده الثقة ولا تعصف به المفاجآت.[20]

وعليه، فعملية التمكين في علاقتها بسيادة القانون حسب موقف اللجنة السابقة الذكر، **"ليست مجرد أداة تجميل في عملية التنمية ولكنها مصدر حيوي للدفع نحو التقدم، فإذا وقف القانون عائقًا أمام الفقراء في تحسين أوضاعهم أو وجدوه عقبة في سبيلهم نحو الكرامة والأمن، فسيتم عندئذ نبذ القانون كمؤسسة شرعية. أما إذا تم قبول القانون واستيعابه بوصفه سبيلاً للحماية وتكافؤ الفرص، مع ضمان عدالة العملية القانونية وحيادها، فسيكون القانون حينئذ موقرا ومحترما، باعتباره أساس العدالة."** وخلصت اللجنة إلى أن **"عملية التمكين القانوني، هي عملية تغيير منهجية**

---

[18]- أحمد محمد أحمد الهجرسي:" نظرية الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الدستوري"، أطروحة لنيل الدكتوراه، نشرت بمجلة كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر المجلد 15، العدد 6، 2013، الصفحة 3267-3404

[19]- راجع محسن عوض وعلاء شلابي وآخرون:" دليل التمكين القانوني للفقراء – معارف وخبرات" م س، ص 40 وما بعدها.

[20]- "لجنة التمكين القانوني للفقراء تشكلت في العام 2006 لبحث سبل دعم حقوق الفقراء وهي لجنة رفيعة المستوى مكونة من عدة خبراء ومختصين، مهمتها البحث عن سبل حماية الفقراء، مع تمكينهم من اللجوء إلى القانون للحصول على حقوقهم والارتقاء بمصالحهم في إطار التعامل مع الدولة والسوق، وتعزز منظمة العمل الدولية التمكين القانوني للفقراء من خلال مجموعة متنوعة من الأنشطة ذات الصلة بالمعايير؛ على سبيل المثال تحليلات الثغرات التشريعية، وأنشطة التوعية والدعوة، وإسداء المشورة إلى الحكومات ومنظمات أرباب العمل و المنظمات العالمية والقضاة والبرلمانيين فيما يتعلق بإصلاح التشريعات وبناء القدرات . وتهدف هذه الأنشطة إلى تيسير التصديق على الاتفاقيات التي تؤثر على التمكين القانوني وتنفيذها الفعال ..." راجع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 63/A540/ الصادر بتاريخ 12 نوفمبر 2008، الدورة الثالثة والعشرون، بشأن متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية بخصوص القضاء على الفقر، ص3.

يمكن من خلالها للفقراء والمستبعدين أن يستفيدوا من سلطة القانون والنظام القانوني والخدمات القانونية لحماية حقوقهم ومصالحهم والارتقاء بها كمواطنين وكفاعلين في النشاط العام.. وبناء على هذه المرجعيات، وتأسيسا على ما سبق فإن التمكين الانتخابي له محددات عامة تتجلى في ما يلي:

- أن عملية التمكين الانتخابي هي عملية تغيير منهجية، تنبني على مؤشرات علمية؛
- أن عملية التمكين هي متوقفة على سلطة القانون وعلى استحضار فعاليةصنع القوانين الانتخابية بما يتماشى وواقع المشاركة الانتخابية؛
- أن التمكين الانتخابي هو أداة للتنمية البشرية التي تهدف دائما إلى تعزيز اختيارات الأفراد وحماية حقوقهم.

هذه المحددات العامة تكملها عدة محددات خاصة منها ما هو مرتبط بتمكين المرأة انتخابيا، ومنها ما هو مرتبط بتمكين الشاب.

ثانيا: المحددات الخاصة بالمرأة انتخابيا.

المعايير الدولية لحقوق الانسان، لم تكتف بإقرار المساواة بين المرأة والرجل في ممارسة الحقوق المرتبطة بالمشاركة الانتخابية، بل أن الصكوك الخاصة وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،[21] ذهبت أكثر من ذلك وألزمت الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة.[22]ونفس التوجه أكدت عليه مناهج عمل[23]**"بكين"** التي جاءت نتيجة عدة مؤتمرات دولية خاصة،[24]منها المؤتمر الدولي الرابع المنعقد في

[21] ـ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 180/34 المؤرخ في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979 تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول/سبتمبر 1981، جنيف، دولة سويسرا.

[22] ـ المادة 7 من اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة :"تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:
أ ـ التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام؛
ب ـ المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفى تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية؛
ج ـ المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد."

[23] ـ إعلان ومنهاج عمل بيجين، القرار 1 للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة 4-15 أيلول/سبتمبر 1995، بيجين، دولة الصين.

[24] ـ بن تريكة نصيرة: الحماية الدولية لحق المرأة في المشاركة السياسية، مجلة القانون الدستوري والعلوم السياسية، المجلد الأول، العدد 2 ديسمبر 2017، ص 26 الى 34.

"بكين" سنة 1995، [25]الذي أكد في إحدى مخرجاته على التزام الدول بتمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في جميع جوانب حياة المجتمع بما في ذلك المشاركة السياسية.[26]هذا الصك الحقوقي، شكلت مخرجاته فارقا كبيرا على مستوى المنظومة الدولية لتمكين المرأة في جميع المجالات بما فيها مجال المشاركة الانتخابية، وهو صك دولي يعززه صكا حقوقيا آخر، يشكل المنطلق المعياري لتفعيل وتنزيل وتقييم المقاربات التشريعية الوطنية في مجال النهوض بوضعية المرأة في الحياة السياسية. هذا الصك يتمثل في: **"مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة"**، الصادرة سنة 2018، المشار إليها سلفا.

هذه المبادئ تضمنت عدة مقتضيات أساسية، تعد بمثابة الموجه الرئيسي لتمكين فئات النساء، من التموقع ضمن النظام العام الانتخابي، منها ما يلي:

- للدول أن تعتمد وتنفّذ بفعالية نظام الحصص وتخصيص مقاعد في الهيئات للفئات المتدنية التمثيل، إذا تبيّن أن هذه التدابير ضرورية وملائمة، وذلك بعد إجراء تقييم متعمق لما تنطوي عليه مختلف أنواع التدابير الخاصة المؤقتة من قيمة محتملة، بما في ذلك تأثيرها المحتمل في السياق المحلي المحدد، والآثار الجانبية غير المقصودة المحتملة؛ (المبدأ 31/أ)؛
- ينبغي الاعتراف بالأثر السلبي للتمييز، بما في ذلك أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة، على الممارسة الفعلية للحق في المشاركة في الشؤون العامة، ولا سيما بالنسبة للمرأة، (المبدأ 31/ج)؛
- ينبغي النظر، عند تحديد حصص ملزمة أو تخصيص مقاعد، في إنشاء آليات فعالة وشفافية لرصد الامتثال، وفرض جزاءات على عدم الامتثال. (المبدأ 32 /ج).

هذه المبادئ، تعد غاية في الأهمية بالنظر إلى العناصر التي تتضمنها؛ منها اعتماد تدابير تمكينية. ملائمة تعزز المشاركة الانتخابية للمراة، بعد تقييم عميق لواقع المشاركة السياسية الخاصة بمختلف الفئات، والعمل على فرض آليات فعالة، تتسم بالشفافية والنزاهة لرصد واقع الامتثال. ومن المهم التنبيه إلى كون هذه المبادئ الأممية الاسترشادية، عززت مخرجاتها، باستراتيجية الأمم المتحدة للمرأة، الصادرة

[25] ـ الفقرة الأولى من الفصل الأول من المرفق الثاني من مناهج بيكين المعنون ببيان المهمة :" منهاج العمل هو جدول أعمال لمكين المرأة. وهو يهدف إلى التعجيل بتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة وإزالة جميع العوائق التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة فعالة في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة من خلال حصولها على نصيبها الكامل والمنصف في صنع القرارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وهذا يعني أيضاً إقرار مبدأ تقاسم السلطة والمسئولية بين المرأة والرجل في البيت وفي مواقع العمل وفي المجتمعات الوطنية والدولية بصورتها الأعم. والمساواة بين المرأة والرجل هي مسألة تتعلق بحقوق الإنسان وشرط لتحقيق المساواة والتنمية والسلم. وتحقيق تحول في الشراكة بين المرأة والرجل بحيث يجعلها قائمة على المساواة بينهما هو شرط لتحقيق تنمية مستدامة يكون محورها الإنسان. ووجود التزام ثابت وطويل الأجل أمر ضروري لتمكين المرأة والرجل من أن يعملا معاً لصالحهما وصالح أطفالهما والمجتمع من أجل مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين. "

[26] ـ مقتطف من مخرجات المؤتمر الدولي الرابع الخاص بالمرأة لسنة 1995، الفقرة 13 ".. ونحن على اقتناع بما يلي:
ـ أن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في جميع جوانب حياة المجتمع، بما في ذلك المشاركة في عملية صنع القرار وبلوغ مواقع السلطة، أمور أساسية لتحقيق المساواة والتنمية والسلم..."

سنة 2019، المعنونة ب" :المساواة أمام القانون للنساء والفتيات بحلول عام 2030"[27] ، التي من بين أهدافها؛ دعوة الحكومات إلى تغيير الطريقة التي تشارك بها المرأة على المستوى الوطني والمحلي،[28] إضافة الى كون الاستراتيجية السابقة الذكر تضمنت اجراء جد مهم، يتمثل في **"مراجعة التأثير المتغاير للنظم الانتخابية على التمثيل السياسي للمرأة في الهيئات المنتخبة، والنظر، عند الاقتضاء، في تعديل هذه النظم أو إصلاحها"**، واضافة الى كونها تحتوي على معيار جد مهم، يتجلى في مدى وجود آثار على عدم الامتثال للحصص المقررة للنساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية أو الحوافر التي تحثهن على المشاركة فيها.

وبناء على هذه المرجعية، فتميكن النساء من التموقع ضمن النظام العام الانتخابي له محدداته وله منطلقاته العلمية، وفي حالة الركون إليه، قد يكون ذلك منطلقا لقياس إرادة صانع القانون الانتخابي ومدى قدرته على تعزيز تمثيليتها وتمكينها من حقوقها السياسية. هذا القياس قد يخص حتى عملية تمكين الشباب انتخابيا.

ثالثا: المحددات الخاصة بتمكين الشباب انتخابيا.

بداية تجدر الإشارة إلى إنه واحتفالا بالسنة الدولية للشباب، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا أمميا، رقم 101/37، سنة 1980[29]، تحت عنوان: السنة الدولية للشباب، المشاركة، التنمية، السلم. تضمن عدة عناصر عامة، أكدت توجهات الأمم المتحدة نحو تأسيس مرجعية خاصة تهم مشاركة الشباب على جميع المستويات بما فيها الحياة السياسية؛ ذلك يتضح بشكل غير مباشر من خلال ما تضمنه القرار السابق الذكر، الذي حث الدول على".. **القيام على وجه السرعة بتوحيد الجهود التي تبذلها جميع الدول في الاضطلاع ببرامج محددة تخص الشباب...**".

---

[27]- هيئة الأمم المتحدة للمرأة: "المساواة أمام القانون للنساء والفتيات بحلول عام 2030: استراتيجية تتسم بتعدد أصحاب المصالح المتعددين للتعجيل باتخاذ الإجراءات اللازمة، قسم القيادة والحوكمة لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، نيويورك-https://www.unwomen.org/sites/default/files/2021-12/Equality-in%20law-for-women-and-girls-ar.pdf، تاريخ التحميل 2022/04/12 على الساعة الرابعة مساء، ص40.

[28] - هذه الأولويات وغيرها الواردة في الاستراتيجية المشار إليها أعلاه ورد بشأنها ضمانة تفعيلية جد مهمة، تتمثل في رقابة الآليات الأممية لحدود تفعيل الدول لمضامين تنفيذ الاستراتيجية أعلاه؛ مما يعني ضمنيا أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، باعتبارها هي من تتولى تتبع تفعيل دور الدول للحق في المشاركة في الحياة العامة، ستتولى مراقبة وتقييم نطاق تفعيل الأولويات الواردة في الاستراتيجية أعلاه ومن خلال مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالمشاركة في الحياة العامة، التي خصصت عدة مبادئ لتمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة بما فيها التمثيلية على مستوى المجالس المنتخبة، ونفس الشيء بالنسبة لآلية التقرير الدوري الشامل، التي تتولى تقييم واستعراض وضعية حقوق الإنسان لدى أعضاء الأمم المتحدة خلال كل أربعة سنوات، باعتبارها صاحبة الاختصاص العام في مجال حقوق الإنسان.

[29] - الجمعية العامة للأمم المتحدة: "السنة الدولية لشباب: المشاركة، التنمية، السلام"، القرار رقم 101/37، الصادر سنة 1980، الدورة الرابعة والثلاثون، الموقع الرسمي للجمعية العامة للأمم المتحدة: https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/N80/021/93/IMG/N8002193.pdf?OpenElement تاريخ التحميل 2020/04/04 على الساعة الرابعة زوالا.

هذا المعطى، سيظهر جليا في سنة 1996، تزامنا مع الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب، حيث عززت الأمم المتحدة توجهها بمرجعية جديدة تجاه فئة الشباب، وذلك باعتماد استراتيجية دولية تحت عنوان: "**برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام 2000 وما بعد**[30] ."

هذه الاستراتيجية من بين نقط قوتها توجيه اهتمام المجتمع الدولي للتحديات التي سيوجهها الشباب في العقد الأول من بداية الألفية الجديدة. حيث تضمنت لأول مرة مسألة **"تمكين الشباب من المشاركة.. السياسية، باعتباره ذا أهمية بالغة"**، كما تضمنت في سبلها التنفيذية عدة مقترحات، أهمها؛ وجود.. نظاما شاملا من الآليات التمكينية، تستخدم بصفة مستمرة، بغرض توظيف الموارد البشرية والسياسية... لضمان تنفيذ الاستراتيجية المشار إليها أعلاه بكفاءة وفعالية.

وفي سياق تشجيع الدول على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة الخاصة بتمكين الشباب أصدرت الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي سنة 2010، قرارا، تحت عنوان: "مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية" (YOUTH PARTICIPATION IN THE DEMOCRATIC PROCESS)[31]، تضمن عدة توصيات، معيارية، تتمثل في ما يلي:

- التوصية رقم 13: وضع تدابير عملية (مثل إمكانية إدخال نظام الحصص للشباب) لزيادة مشاركة الشباب في البرلمان والهيئات التمثيلية الأخرى، مع احترام قيم كرامة الإنسان والحرية والديمقراطية والمساواة؛
- التوصية رقم 14: مراجعة الحد الأدنى لسن التصويت والحد الأدنى لسن الأهلية للترشح من أجل ضمان أكبر مشاركة للشباب في البرلمانات؛
- التوصية رقم 38: إنشاء آليات لرصد وتحليل وتقييم وتبادل المعلومات بشأن العمل البرلماني في سياق تعزيز وتنفيذ مشاركة الشباب.

هذه التوصيات الثلاث هي جوهر تعزيز المشاركة الانتخابية للشباب بغض النظر عن مختلف المبادرات الأممية، الصادرة ما بعد سنة 2000، المؤسسة لحقوق الشباب بما فيها الحق في المشاركة في الحياة العامة.[32] وهي تتضمن ثلاث مداخل أساسية متكاملة لتعزيز المشاركة الانتخابية للشباب: أولها عملية التمييز الإيجابي عبر تدبير الكوتا؛ وثانيها تخفيض السن الأدنى للمشاركة الانتخابية؛ وثالثا إنشاء آليات،

[30] ـ الجمعية العامة للأمم المتحدة : " برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام 2000 وما بعد"، قرار 81/50 الصادر بتاريخ 13 مارس 1996، https://undocs.org/ar/A/RES/50/81، تاريخ التحميل 2020/12/12 على الساعة الرابعة ص 31 وما بعدها.

[31]-INTER- PARLIAMENTARY UNION .Youth Participation in the democratic process, Resolution adopted by consensus by the 122nd IPU Assembly (Bangkok, 1 April 2010) http://archive.ipu.org/conf-e/122/res-3.htm, consulté le 10/05/2022.

[32] ـ مجهودات الامم المتحدة فيما يخص قضايا الشباب موثقة في تقارير الأمين العام للأمم المتحدة، الصادرة عنه كل سنتين، وبالضبط من سنة 1997 الى سنة 2019. راجع دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية شباب، الأمم المتحدة reports.html-https://www.un.org/development/desa/youth/sg ، تاريخ الزيارة 2020/12/12 على الثانية زوالا.

مهمتها القيام بعملية الرصد والتتبع والتقييم بهدف الوقوف على النتائج المحققة في ضوء التدابير المتخذة، لمعرفة حدود التمكين وضرورته، وعناصر ملاءمته، وماهية أهدافه، للحسم أو عدم الحسم في بقاء أو عدم الإبقاء على مختلف التدابير .التمييزية الإيجابية، أو جزء منها، لصالح الشباب.

واستكمالا لما سبقا، أصدر الاتحاد البرلماني الدولي مؤشرات واقعية تخص تمثيلية الشباب في مختلف برلمانات الدول من خلال دراسة خاصة حول مشاركة هذه الفئة في البرلمانات الوطنية سنة 2016، أكد من خلالها (أي الاتحاد البرلماني الدولي) على معطى جد مهم يتمثل في كون نسبة البرلمانيين الشباب دون سن الثلاثين، قد بلغت 1.9 في المائة فقط من مجموع البرلمانيين في العالم والبالغ عددهم 45 ألف برلماني. وأشارت الدراسة الاستقصائية التي نشرت بمناسبة انعقاد المؤتمر العالمي للبرلمانيين الشباب في "لوساكا" عاصمة زامبيا سنة 2016، إلى عدم تواجد أي نائب دون سن الثلاثين في أكثر من ثلث البرلمانات الأحادية المجلس أو المجالس الدنيا ولا في نحو ثمانين في المائة من المجالس العليا، ولا تتمتع سوى أربعة بلدان وهي السويد والإكوادور وفنلندا والنرويج بنسبة عشرة في المائة أو أكثر من النواب دون سن الثلاثين.[33]

وفي تعليق على هذه الأرقام، ورد في مداخلة لأحمد الهنداوي[34]، المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالشباب، في المؤتمر الدولي للشباب للبرلمانين المشار إليه أعلاه، بقوله إن :**"هذه قضية مركزية وقد أعربت عن قلقي من تدني وجود الشباب في البرلمانات مجددا. وأن نسبة 1.9 في المائة فقط من البرلمانيين تحت سن الثلاثين هي نسبة متدنية جدا وتلقي مسؤولية علينا جميعا أن نفعل شيئا تجاهها."**

ورغم أن منظمة الأمم المتحدة، تبنت سنة 2013، خطة العمل بشأن الشباب (2013-2017)، التي من بين غاياتها تحقيق هدفين رئيسيين، هما :ضمان الحقوق المتأصلة للشباب والعمل على تمكين مشاركة الشباب في جميع نواحي الحياة؛ وضمان الإدماج التدريجي والموضوعي للشباب في العمليات السياسية وعمليات صنع القرار على المستويات المحلية والوطنية، إلا أن هذين الهدفين رغم إقرارهما سنة 2013، من قبل مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظمة الأمم المتحدة في إطار إقرار الخطة المشار إليها سابقا(خطة عمل دولية بشأن الشباب) ، فإنه وبفحص تمثيلية الشباب في مختلف البرلمانات الدولية، من قبل الاتحاد البرلماني الدولي، في تقرير يشخص تمثيلية الشباب في مختلف الهيئات التشريعية، سنة 2018[35].

[33] - INTER- PARLIAMENTARY UNION .Youth participation in national parlements:2016. [en ligne] : https://www.ipu.org/resources/publications/reports/2016-07/youth-participation-in national-parliaments-2016, consulté le 08/12/2020/6h.p 03.

[34] - هذا التعليق من قبل ممثل الأمين العام للأمم المتحدة للشباب على نسبة تمثيلية الشباب في مختلف برلمانات العالم، منشور على الموقع الرسمي الخاص بإذاعة الامم المتحدة ،https://news.un.org/ar/audio/2016/03/347612، تاريخ الاطلاع 2020/02/16 على الساعة الرابعة زوالا.

[35]- INTER- PARLIAMENTARY UNION. Youth participation in national parlements: 2018. [en ligne] : https://www.ipu.org/resources/publications/reports/2018-07/youth-participation-in national-parliaments-2018 , consulté le 08/12/2020/6h, p. 04.

أي بعد سنتين من إصدار التقرير الأولى، يجد القارئ أن الوضع لا زال على حاله ولم يتغير كثيرا، بالنظر إلى المعطيات الواردة في مضامينه، المتمثلة في ما يلي:"

- الشباب دون سن الثلاثين يشكل ما يزيد عن 2 في المائة من برلماني العالم؛
- النسبة العالمية لأعضاء البرلمان دون سن الثلاثين زادت بمقدار 0.3 في المائة مقارنة مع سنة 2016 (من 1.9٪ إلى 2.2٪)؛
- ما يزيد قليلاً عن 30 في المائة من برلمانات العالم ليس بها نواب تحت سن الثلاثين؛
- ثلاثة في المائة من برلمانات العالم ليس لديهم نواب تحت سن 40."

هذه المعطيات الواقعية، التي تؤكد ضعف المشاركة الانتخابية في مختلف برلمانات العالم، هي من بين الأسباب التي جعلت الأمم المتحدة، تصدر صكا أمميا يخص تعزيز المشاركة في الحياة العامة، ورد ضمنها عدة مقتضيات، موضوعها المشاركة الانتخابية للشباب. هذا الصك الحقوقي يتمثل في: مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة، الصادرة سنة 2018[36]. المشار إليه سلفا. هذه المبادئ تضمنت عدة مقتضيات أساسية، تعد بمثابة الموجه الرئيسي لتمكين الشباب سياسيا، كما تتضمن عدة معايير استرشادية، منها ما يلي:

- للدول أن تعتمد وتنفّذ بفعالية نظام الحصص وتخصيص مقاعد في الهيئات للفئات المتدنية التمثيل، إذا تبيّن أن هذه التدابير ضرورية وملائمة، وذلك بعد إجراء تقييم متعمق لما تنطوي عليه مختلف أنواع التدابير الخاصة المؤقتة من قيمة محتملة، بما في ذلك تأثيرها المحتمل في السياق المحلي المحدد، والآثار الجانبية غير المقصودة المحتملة؛ (المبدأ 31/أ)؛
- ينبغي الاعتراف بالأثر السلبي للتمييز، بما في ذلك أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة، على الممارسة الفعلية للحق في المشاركة في الشؤون العامة، ولا سيما بالنسبة للشباب، (المبدأ 31/ج)؛
- ينبغي للدول أن تنظر في مواءمة الحد الأدنى لسن التصويت والأهلية للترشّح للانتخابات، بغية تشجيع مشاركة الشباب في الحياة السياسية؛ (المبدأ 40)
- ينبغي النظر، عند تحديد حصص ملزمة أو تخصيص مقاعد، في إنشاء آليات فعالة وشفافية لرصد الامتثال، وفرض جزاءات على عدم الامتثال. (المبدأ 32 /ج).

فالمحددات أعلاه تعد غاية في الأهمية بالنظر إلى العناصر التي تتضمنها، منها اعتماد تدابير تمكينيه، ملائمة لتعزيز المشاركة الانتخابية للشباب بعد تقييم عميق لواقع المشاركة السياسية للشباب، والعمل

36 - المفوضية السامية لحقوق الانسان، قرار مجلس الامم المتحدة لحقوق الانسان رقم 11/39، الصادر في أكتوبر 2018، والخاص ب" مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة"، م س، نفس الموقع الاكتروني.

على فرض آليات فعالة تتسم بالشفافية والنزاهة لرصد واقع الامتثال، بالإضافة الى تخفيض السن الأدنى للمشاركة السياسية.

وجميعها منطلقات لوضع التشريع الانتخابي الوطني في الميزان وتقييم مدى حرص المشرع على تمكين الشباب من حقهم في المشاركة الانتخابية. ومن المهم، وجب التنبيه أن هذه المبادئ الأممية الاسترشادية، أحالت عليها استراتيجية الأمم المتحدة لشباب الصادرة سنة 2020، المعنونة ب :"شباب 2030 العمل من أجل الشباب ومعهم"، التي من بين أهدافها؛ دعوة الحكومات إلى تغيير الطريقة التي تشرك بها الشباب على المستوى الوطني والمحلي، والحرص على تطبيق مبادئ المشاركة المجدية والمستدامة للشباب .كما أنه من بين أولوياتها، **"تعزيز المشاركة في الحياة العامة والسياسية.. على جميع المستويات مثل الانتخابات والأحزاب السياسية والبرلمانات"**.[37]

خاتمة

هذه المنطلقات هي جوهر قياس المنظومة التشريعية الوطنية الخاصة بعملية تعميم وتوسيع نطاق المشاركة الانتخابية والمعايير والمحددات الخاصة بها والوظائف المتحكمة في خلفيتها وحدود نتائجها، وذلك بالنظر الى تمثيلية مختلف الفئات في العملية الانتخابية، التي لا تستجيب ومعيار المساواة، الدال على التعبير عن إرادة جميع الأفراد بشكل متكافئ، والمؤسس لشرعية ديمقراطية متينة، سواء بخصوص تمثيلية المرأة أو الشباب، أو تمثيلية مغاربة المهجر، أو ذوي الاحتياجات الخاصة.

فواقع المشاركة الانتخابية المحدد للعملية الديمقراطية برمتها، مرصود حسب مخرجات التقرير العام الصادر عن لجنة النموذج التنموي38، بما يلي: ".. الأداء الديمقراطي في حده الأدنى، المختزل في مظاهر شكلية وفي الانتخابات.. يفقد المسلسل الديمقراطي حيويته.. فإنه من الأساسي توسيع المشاركة السياسية وتعزيزها بغية الرفع من نجاعة الفعل العمومي وتوفير ظروف التعبئة التامة والكاملة للمواطنين".

[37] ـ هذه الأولويات وغيرها الواردة في الاستراتيجية المشار إليها أعلاه ورد بشأنها ضمانة تفعيلية جد مهمة، تتمثل في رقابة الآليات الأممية لحدود تفعيل الدول لمضامين تنفيذ الاستراتيجية أعلاه؛ مما يعني ضمنيا أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، باعتبارها هي من تتولى مراقبة تفعيل الدول للحق في المشاركة في الحياة العامة، ستتولى مراقبة وتقييم نطاق تفعيل الأولويات الواردة في الاستراتيجية أعلاه ومن خلال مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالمشاركة في الحياة العامة، التي خصصت عدة مبادئ لتمكين الشباب من المشاركة في الحياة العامة بما فيها التمثيلية على مستوى المجالس المنتخبة، ونفس الشيء بالنسبة لآلية التقرير الدوري الشامل، التي تتولى تقييم واستعراض وضعية حقوق الإنسان لدى أعضاء الأمم خلال كل أربعة سنوات، باعتبارها صاحبة الاختصاص العامة.

[38] ـ اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي:" التقرير العام حول النموذج التنموي الجديد تحرير الطاقات واستعادة الثقة لتسريع وثيرة التقدم وتحقيق الرفاه للجميع" المملكة المغربية، أبريل 2021، الموقع الاكتروني الخاص بلجنة النموذج التنموي، https://csmd.ma/documents/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85.pdf تاريخ التحميل 2021/07/12 على الساعة الرابعة زوالا، ص 67.

إضافة الى هذا الاعتراف الرسمي الصادر عن لجنة عينت من أعلى هرم في السلطة، ، فإن الخريطة الانتخابية من حيث تمثيلية مختلف أطياف المجتمع وفئاته، تبقى خريطة مشوهة، سواء على مستوى الانتخابات التشريعية أو انتخابات الجماعات الترابية أو الانتخابات الجهوية، وذلك بشهادة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بخصوص مراقبته وتتبعه لمجريات انتخابات202139، واعترافه بمحدودية تمثيلية ومشاركة فئات عريضة من القاعدة الناخبة وضعف تموقعها في النظام العام الانتخابي.

لائحة المراجع:

مراجع باللغة العربية

أحمد محمد أحمد الهجرسي:" نظرية الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الدستوري"، أطروحة لنيل الدكتوراه، نشرت بمجلة كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر المجلد 15، العدد 6، 2013.

إعلان ومنهاج عمل بيجين، القرار رقم 1 للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة الممتدة من 4 إلى 15 شتنبر من سنة 1995، مكتبة حقوق الانسان، جامع مينوسوتا، edu/arabic/BeijingDeclPl.html#_ednref2.http://hrlibrary.umn تاريخ الاطلاع 2021/05/03.

أمين خديجة ومحمد عرفة:" الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الأقطار العربية"، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، بيروت، 2009/2008.

الجمعية العامة للأمم المتحدة : " برنامج العمل العالمي للشباب حتى عام 2000 وما بعد"، قرار 81/50 الصادر بتاريخ 13 مارس 1996، جنيف، مقر الأمم المتحدة، دولة سويسرا.

خالد حمدان، خالد حمدان: "تأثير جيل الشباب في تجديد النخبة السياسية"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، السنة الجامعية 2021-2022.

دليل المؤشرات الدالة عمى النوع الاجتماعي، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية سنة 2004https://www.iknowpolitics.org/ar/2012/12/%D، تاريخ التحميل 2022/12/12.

[39] - المجلس الوطني لحقوق الانسان: " يوم واحد، ثلاث استحقاقات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات التشريعية والجماعية والجهوية لـ 8 شتنبر 2021"، شتنبر 2021، https://www.cndh.ma/sites/default/files/cndh_-_exe_rapport_election_-_pdf.، تاريخ التحميل 2021/11/12 على الساعة الثامنة مساء ص 20 وما بعدها.

راجع محسن عوض وعلاء شلبي وآخرون:" دليل التمكين القانوني للفقراء – معارف وخبرات" دليل التمكين القنوني للفقراء – معارف وخبرات" المنظمة العربية لحقوق الانسان وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي،https://aohr.net/portal/wp-content/uploads/2014/02/%D9 -، تاريخ التحميل 2022/07/12 على السعة التاسعة ليلا ص 40 وما بعدها.

ريم عشي: "تمكين المرأة: المفهوم والابعاد"، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، مجلد 2، العدد 14، السداسي الأول 2020.

الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات وآخرون: خارطة طريق الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات لسنوات 2021 – 2023، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، دولة السويد، أستكهولهم، 2021.

الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات وآخرون: خارطة طريق الشبكة العربية للمرأة في الانتخابات لسنوات 2021 – 2023، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، أستكهولهم، دولة السويد، 2021.

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية، دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي، https://www.iknowpolitics.org/sites/default/files/0.pdf، تاريخ التحميل 2021/03/12.

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب الإقليمي لدول العربية، دليل المؤشرات الدالة على النوع الاجتماعي، **https://www.iknowpolitics.org/sites/default/files/0.pdf**، تاريخ التحميل 2021/03/12 على الساعة الرابعة زولا،

فاديا كيوان: "مأزق تطبيق نظام الكوتا لضمان مشاركة النساء في الحياة السياسية في لبنان، والحلول البديلة أو المكّملة"، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، راجع: **https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/mzq_ttbyq_nzm_lkwt_ldmn_mshrk_lns_y_lhy_lsysy_fy_lbnn.pdf**، تاريخ التحميل 2014/03/12 على الساعة الحادية عشرا.

فوكوياما فرانسيس، (Francis Fukuyama) : "نهاية التاريخ وخاتم البشر"، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ترجمة حسين أحمد أمين، الطبعة الأولى 1993، مصر، القاهرة.

قردوح رضا: " إسهامات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في التمكين القانوني للفقراء"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 19 / العدد 02 (2019).

مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018، مجلس حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، قرار رقم: 11/39، أكتوبر 2018، دولة سويسرا، جنيف، مقر الأمم المتحدة.

المبادئ التوجيهية للدول بشأن الأعمال الفعال للحق في المشاركة في الحياة العامة، الصادرة سنة 2018، مجلس حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، قرار رقم: 11/39، أكتوبر 2018. جنيف، مقر الأمم المتحدة، دولة سويسرا.

مراد ممدوح كامل السيد: "ايديولوجية التمكين.. في ظل التحولات التنظيمية"، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، مصر، طبعة 05 يناير 2016.

المفوضية السامية لحقوق الانسان، قرار مجلس الامم المتحدة لحقوق الانسان رقم 11/39، الصادر في أكتوبر 2018، والخاص ب" مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة"، موقع المفوضية، تاريخ الاطلاع 2022/04/12.

هيئة الأمم المتحدة للمرأة: "المساواة أمام القانون للنساء والفتيات بحلول عام 2030: استراتيجية تتسم بتعدد أصحاب المصالح المتعددين للتعجيل باتخاذ الإجراءات اللازمة، قسم القيادة والحوكمة لدى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، نيويورك-**https://www.unwomen.org/sites/default/files/2021-12/Equality-in%20law-for-women-and-girls-ar.pdf**، تاريخ التحميل 2022/04/12.

ياسير بوكلاطة:"مبدأ المناصفة في ظل الدستور المغربي لسنة 2011 –دراسة مقارنة-"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد بفاس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، السنة الجامعية، 2022-2021.

مراجع باللغات الأجنبية.

RECOMMANDATIONS GÉNÉRALES ADOPTÉES PAR LE COMITÉ POUR L'ÉLIMINATION DE LA DISCRIMINATION À L'ÉGARD DES FEMMES Seizième session (1997)* Recommandation générale no 23: La vie politique et publique , Figurant dans le document A/52/38 ;https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/1_Global/INT_CEDAW_GEC_4736_F.pdf ; 12/06/2021/6h.

WELCH S. Dimensions of political participation in a Canadian sample. Canadian Journal of Political Science/Revue canadienne de science politique, 1975, vol. 8, no 4, [en ligne] : https://www.cambridge.org/core/journals/canadian-journal-of-political-science-revue-canadienne-de-science-politique/article/abs/dimensions-of-political-participation-in-a-canadian-sample/F8C868B66EF8F59B27902C6714EC4486, consulté le 12/10/2018.

MELIN-SOUCRAMANIEN F. Les adaptations du principe d'égalité à la diversité des territoires. Revue française de droit Administratif, vol.5, N 13, septembre-Octobre, 1997.

Richard E .The Norwegian Experience of Gender Quotas" A paper presented at the International Institute for Democracy and Electoral Assistance , (IDEA)/CEE Network for Gender Issues Conference The Implementation of Quotas: European Experiences Budapest, Hungary, 22–23 October 2004;https://www.legislationline.org/download/id/2880/file/The%20Norwegian%20experience%20of%20gender%20quotas.pdf,Download date 2022-04-18/ 10h.

INTER- PARLIAMENTARY UNION. Youth participation in national parlements: 2018. [en ligne] : https://www.ipu.org/resources/publications/reports/2018-07/youth-participation-in national-parliaments-2018 , consulté le 08/12/2020/6h

.